

جريمة الإشاعات الكاذبة المغرضة في المعاملات الاقتصادية في ميزان الشريعة الإسلامية

دكتور/ حسين حسين شحاته (*)

مَهَيِّدٌ:

يقوم النظام الاقتصادي السليم على وجود سوق حرة نظيفة من الاحتكار والغش والغرر والتدليس وكل صور أكل أموال الناس بالباطل ، ويتوافر فيها مجموعة من الخصال منها : حرية المعاملات والمنافسة المشروعة ، وتوافر المعلومات الصادقة والأمانة ، ويحكم المتعاملين فيها مجموعة من القيم والأخلاق والسلوك السوى والحنكة والخبرة والرشد .. ففى ظل ذلك تؤدى السوق وظائفها المنشودة ويحقق النظام الاقتصادي مقاصده المرجوة ، وعندما تحتل السوق ويسود فيها الاحتكار والغش والكذب والغرر والجهالة والتدليس، وتخفى عنها المعلومات الصادقة وتشيع المعلومات والإشاعات الكاذبة فإن هذا يؤدى إلى تقلبات فى المعاملات الاقتصادية وتحدث الفوضى وتفقد الثقة وتضيع الحقوق وهذا يقود إلى جريمة أكل أموال الناس بالباطل وهذا منهي عنه فى الإسلام.

ومن أخطر ما يهدد اقتصاد أى دولة هو غياب المعلومات الصادقة الأمانة وانتشار الإشاعات الكاذبة المغرضة التى من مآربها أكل أموال الناس بالباطل، وفى هذه الدراسة المتعمقة المختصرة سوف نعرض مفهوم كل من الشفافية (المصادقية)

(*) الأستاذ بجامعة الأزهر - خبير استشاري فى المعاملات المالية الشرعية.

E.M.Darelmashora@gmail.com
www.Darelmashora.com

والشائعات الكاذبة وبيان أثرهما على آلية المعاملات الاقتصادية في ضوء الفكر الإسلامي ، وحكم جريمة الإشاعات الكاذبة في الأسواق في ضوء ميزان الشريعة الإسلامية.

أثر المصداقية والشفافية في استقرار المعاملات الاقتصادية

يؤكد علماء الاقتصاد على ضرورة توافر المعلومات الصادقة عن المعاملات في الأسواق ، وكلما كانت هذه المعلومات شاملة وسريعة ودقيقة وأمينه ، كلما استقرت المعاملات في السوق وتحقق السعر العدل ، وتحاول الوحدات الاقتصادية الجادة من جهة والأجهزة الحكومية المنضبطة من جهة أخرى إلى تزويد المتعاملين في الأسواق وغيرهم بهذه المعلومات بواسطة أجهزة الإعلام المختلفة ، ويساهم الاستقرار السياسي السليم الحر القائم على الديمقراطية في تحقيق الشفافية حتى لا تثار الشائعات ، ومن مسئولية الحكومة التدقيق والمراقبة على صحة المعلومات السائدة ، وتصويبها ونشر الصدق ودحض الكذب ، كما يجب على كافة أجهزة ووسائل الإعلام تحري الصدق في كل ما ينشر واعتبار ذلك من الموجبات الاعلامية ومن ميثاق شرف المهنة ومن لا يلتزم بذلك يعتبر قد ارتكب كبيرة من الكبائر وهي الكذب .

أثر المصداقية والشفافية على استقرار المعاملات الاقتصادية

في ميزان الشريعة الإسلامية

لقد كان للإسلام فضل السبق في التأكيد على فرضية توافر المعلومات الصادقة الأمانة عند التعامل بصفة عامة ، وفي مجال الأسواق بصفة خاصة ، ولهذا المبدأ أدلته من القرآن والسنة والفقه الإسلامي ، يقول الله عز وجل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] ، ويقول الرسول ﷺ : «التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء» (الترمذي) ، ويقول الرسول ﷺ :

«البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما» (متفق عليه)، ويؤكد الفقهاء على أن أى عقد بُنيَ على معلومات مضللة فهو باطل أو فاسد حسب الأحوال.

ولقد حُرمت الشريعة الإسلامية مجموعة من البيوع لأنها تقوم على إخفاء المعلومات الصحيحة عن المتعاملين مثل: (لا يبيع الحاضر للبادي)، (ولا تلقى الركبان)، حيث كان التجار من الحضر يخرجون خارج السوق ويقابلون القادمين من البدو ويحجبوا عنهم المعلومات عن السوق وفي هذا غرر وجهالة، فعن أبى هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: نهى رسول الله ﷺ: «أن يبيع حاضر لباد» (الترمذي)، ونهى كذلك عن تلقى الركبان (البخاري).

ولقد كان من وظائف نظام الحسبة في الإسلام الرقابة على الأسواق للتأكد من أن المتعاملين يلتزمون بالصدق والأمانة والشفافية في المعلومات في الأسواق وكان للمحتسب سلطات توقيع العقوبة على المخالفين، وبذلك حقق السوق في الإسلام مقاصد الشريعة الإسلامية ومنها حفظ المال.

أثر المعلومات والشائعات الكاذبة والمغرضة على استقرار المعاملات الاقتصادية في ميزان الشريعة الإسلامية

من الشوائب والمخالفات التي تسود معظم المعاملات الاقتصادية ولاسيما في الدول المتخلفة في الأسواق انتشار المعلومات الكاذبة، وافتعال شائعات لا أساس لها من الصحة بهدف إحداث تأثير معين على المتعاملين، وتحقيق من وراء ذلك مغايم بدون وجه حق، ومن النماذج المعاصرة لذلك ما يلي:

- نموذج إنتشار شائعة في سوق الأوراق المالية (البورصة) بأن سهم شركة كذا.. سوف يصعد ويرتفع ثمنه بهدف خلق طلب مفتعل عليه ويرتفع ثمنه مؤقتاً

فيقوم بعض التجار بالبيع ، ثم بعد فترة وجيزة تظهر الحقيقة وأن هذا كان إشاعة كاذبة فينخفض السعر مرة أخرى وهذا من نماذج التدليس وأكل أموال الناس بالباطل .

- نموذج انتشار شائعة بأن هناك عجزاً في ميزانية الدولة .. وهناك تفكير من الحكومة بخفض قيمة العملة ، وهذا يجعل الناس إلى الهرولة إلى شراء الدولارات ، فيرتفع سعرها خشية انخفاض العملة الوطنية ، وهذا كله مبنى على إشاعات كاذبة تسبب أضراراً فادحة بالاقتصاد القومي .

- ومن نماذج الإشاعات الكاذبة المغرضة كذلك انتشار خبر أن بنك كذا سوف يفلس لأن أحد عملائه أخذ منه مليارات وهرب ، فيهرع الناس إلى سحب ودائعهم من البنك ، فينهار .. وهذه الإشاعات الكاذبة تسبب ضرراً على الاقتصاد القومي يجب دحضها .

- ومن نماذج الاشاعات الكاذبة والمغرضة ذات المغزى السياسي هو أن الاقتصاد على حافة الإفلاس ، أو أن الحكومة القائمة فاشلة وسوف تقال وسوف تشكل حكومة إنقاذ جديدة ،

- ومن نماذج الإشاعات الكاذبة أن الحكومة القائمة سوف تبيع المشروعات القومية الاستراتيجية للأجانب مثل قناة السويس وميدان العتبة وميدان التحرير وغاية الغايات من هذه الاشاعات الاقتصادية ذات المآرب السياسية الخسيسة والمأجورة إحداث فوضى سياسية بهدف الوصول إلى الحكم بأساليب غير مشروعة وغير دستورية .

وكل هذه النماذج من الاشاعات الكاذبة المغرضة من الجرائم التي يعاقب عليها من يرتكبها وفقا للدستور والقانون والشرع .

تجريم الشائعات الكاذبة المغرضة وعقوبتها فى ضوء الشريعة الإسلامية

لقد حرم الإسلام الشائعات الكاذبة بكل صورها ، وأمر المسلمين بالتبين والتأكد من صحة المعلومات التى ترد إليهم ، ودليل ذلك من الكتاب قول الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ ۚ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦] ، وتشير هذه الآية إلى ضرورة التحقق من صحة المعلومات للإطمئنان من مصداقيتها حتى لا يترتب على ذلك أضراراً كثيرة ، والدليل من السنة النبوية الشريفة هو قول الرسول ﷺ: «أربعة يبغيضهم الله: البياع الخلاف، والفقير المختال، والشيخ الزان، والإمام الجائر» (النسائي وابن حبان)، وفى حديث آخر يقول الرسول ﷺ: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: أشيمط زان، وعائل متكبر، ورجل جعل الله بضاعته، لا يبيع إلا بيمينه، ولا يشتري إلا بيمينه» (الطبرانى)، ونهى رسول الله ﷺ التجار عن الحلف الكذب ، فقال ﷺ: «إن التجار هم الفجار»، قالوا: يا رسول الله أليس الله قد أحل البيع؟، قال: «بلى، ولكنهم يحلفون فيأثمون ويحدثون فيكذبون» (رواه أحمد والحاكم والطبرانى)، ويؤكد الرسول ﷺ على حرمة الحلف الكذب وأن هذا من الكبائر التى نهى الله عنها، فيقول ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم: رجل حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أخذ، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر. ليقطع بها مال امرئ مسلم، ورجل منع فضل ماء، فيقول الله يوم القيامة: اليوم أمنعك فضلى كما منعت فضل ما لم تعمل يداك» (البخارى).

ولقد حرم الفقهاء مجموعة من المعاملات المالية لأنها تقوم على الشائعات الكاذبة والمعلومات المضللة والغرر والجهالة والتدليس وأكل أموال الناس بالباطل من هذه المعاملات على سبيل المثال ما يلي:

- بيع المعدوم ، وبيع معجوز التسليم،
- والبيوع التي تتضمن الغرر الفاحش مثل بيوع الاختيارات في البورصة والبيع على المكشوف في البورصة وبيع الثمار قبل أن تخلق أو يبدو صلاحها،
- وبيع المجهول والبيع المعلق على شرط مضاف إلى المستقبل،
- وبيع النجش وهو الزيادة المفتعلة في السعر بالتواطىء مع البائع ونشر- معلومات مضللة،
- وبيع الحاضر للبادى وتلقى الركبان ..
- ومن الحكمة الشرعية من تحريم هذه البيوع والمعاملات أنها تقوم على معلومات مضللة وشائعات كاذبة تسبب ضرراً بالمتعاملين وتؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل.

خلاصة القول عن حكم الإشاعات الكاذبة فى المعاملات الاقتصادية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية

لقد سبق الإسلام الفكر الاقتصادي الوضعى وتميز عليه فى تحريمه للشائعات الكاذبة المغرضة التى تسبب أضراراً بالمتعاملين وتزعزع الثقة فى المعاملات .. مما يترتب على ذلك أكل أموال الناس بالباطل ، واعتبر الإسلام المصادقية والشفافية من مقومات المعلومات العادلة التى تحقق السعر العدل للمتعاملين بلا وكس ولا شطط، وبهذا كان التاجر المسلم نموذجاً متميزاً فى قيمه وأخلاقه وسلوكه ومعاملاته

جريمة الإشاعات الكاذبة المغرضة في المعاملات الاقتصادية في ميزان الشريعة الإسلامية
أ.د/ حسين حسين شحاته

الاقتصادية، واعتبر الفقهاء أن الاشاعات الكاذبة والمغرضة من الجرائم التي يعاقب مرتكبوها وفقاً للعقوبات التعزيرية التي يقرها القاضي الشرعي ، وهذا من مسؤولية ولى الأمر ومن مسؤولية المجتمع ، وفقاً للقاعدة الشرعية : «ما يتم الواجب إلا به فهو واجب»: ونذكر المسلمين بقول الله سبحانه وتعالى .:

﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾ [الحديد: ١٦].

فنحن جميعاً والعالم معنا في حاجة إلى تطبيق شريعة الإسلام ففيها العلاج الشافي لمشاكلنا المعاصرة، فإلى الإسلام يا من تريدون تطهير المعاملات الاقتصادية من الإشاعات الكاذبة التي تؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل .

والحمد لله الذي يقول الحق وهو يهدي السبيل وبنعمته تتم الصالحات